رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب - كتاب المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

0014- ما حكم أخذ الإجازات الضرورية التي تعطى للموظف من أجل النزهة أو السفر للعمرة؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من جدة رسالة بعث بها المستمع علي الصبحي. يقول الاجازة الاضطرارية التي تمتعوا بها الموظف وهي تمثل عشر ايام في السنة. هل يجوز لي ان اخذها لكي ازور فيها المدينة المنورة او للذهاب مع - 00:00:00

اهلي للنزهة ام لابد ان تكون للظرورة القصوى افيدونا جزاكم الله خيرا. الاجازات الضرورية حسب النظام حسب النظام اذا كانت لا تعطى الا لمن عنده ظرورة فانه لا يجوز لك ان تطلبها وليس عندك ظرورة بل من اجل ان تستعملها - 00:00:20

نزهة او للعمرة او للذهاب للمدينة فان هذه الامور ليست ظرورية. والبقاء في العمل واجب الذهاب الى العمرة او الى المدينة للصلاة للمسجدين وللعمرة في مكة هذه مستحبات والقيام بالعمل الواجب الزم. نعم - 00:00:40